

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٠٠٨ لسنة ٢٠١٣**

بشأن تخصيص قطعتى أرض لمديرية أمن دمياط
على الطريق الدولى الساحلى لإقامة نقطتى تفتيش أمنيتين

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ من يولية ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ دمياط ؛
وبعد موافقة وزير النقل ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يتم تخصيص مساحة ١٠٠×١٠٠م لإقامة نقطة تفتيش (٢٥ يناير) ، ومساحة ١٠٠×٨م لإقامة نقطة تفتيش (الركابية) على الجزيرة الوسطى بالطريق الدولى الساحلى لصالح مديرية أمن دمياط ، وذلك حسب الكروكى المرفق لكل من المساحتين والحدود والأبعاد الواردة فيهما .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ذى القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ حازم الببلاوى

تمتلك الدولة بموجب الرقعة الأمنية على ما بين المرحلتين
حدود درعهم - الرقعة الأمنية المطروحة



مسجد درعهم
الطريق البراني الساحلي
الطريق البراني الساحلي
الطريق البراني الساحلي



الطريق البراني الساحلي

Handwritten notes and signatures on the left side of the document.


مدير التخطيط
Handwritten signature and stamp.

الشؤون
Handwritten signature and stamp.

Handwritten signatures and official stamps at the bottom of the document.

المرجع القانوني لوضع دستور - برهان

مجلس
مجلس الوزراء



مجلس
مجلس الوزراء



مجلس
مجلس الوزراء

مجلس
مجلس الوزراء

مجلس
مجلس الوزراء

مجلس
مجلس الوزراء

مجلس
مجلس الوزراء



مجلس
مجلس الوزراء

مجلس
مجلس الوزراء